الصحابي متعلق بالاستطراد بتصريح مع الانتقال ما هو بل من تعريف الصحابي اي الى
جواب ما هو وهو في اكثر النسخ الصحيحة عندنا بلفظة ما التي هي للسؤال عن الحقيقة وفي
نسخة بعض الشراح بلفظة من فاعترض عليه بان الظاهر ما هو فقلت وهو اي الصحابي
من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ويشمل هذا التعريف المجرد ايضا وبه جزم السخاوي
والشارح في الاصابة وقال فيه وفي دخول الملائكة في الصحابة محل نظر وفي التدريب
ما معناه ان من المجرد من هو صحابي بخلاف الملائكة لندرة المجرد من جملة المكلفين الذين
شملتهم الرسالة والبعثة بخلاف الملائكة ومات عليه السلام وليس كذلك لان ردة في الاصح
وقد بالغ في الشرح فوائد القيود بما فيه بلاغ والمراد باللقاء ما هو اعم من المجالسة والمماشاة
ونحوها المتحالي الذكر والا لم يكاد يتحقق فيه رؤية احد من الذكور بالنسبة صلى الله عليه
وسلم للعمي من الصحابة وليس ببعيد ولو لحظة اذ الصحبة لقوة تاثيرها يوشك ادنى بالكون
بشرط ان يكون في حياته صلى الله عليه وسلم قدره عند وفاته او بعد افاقة ولو رؤية بقظة
لا بعد صحابيا وكذلك يشترط ان يكون الحي في الجانب الثاني حيوة دنيوية قدره صلى الله
عليه وسلم من الانبياء ليلة الاسراء لم يعد صحابيا غير عيسى لانه رفع حيا على اصح القولين
وسواء كان ذلك اللقاء حاصلا بنفسه بان لم يكبر الحامل على تحصيل الذاتة او بغيره كما في
الوفد المسلم الذي محمد على الوفود تحصيل الجائزة فانه وان قل انتفاعه بالنسبة الى الاول
لكنه ايضا ما اشرفه عليه شعر النبوة بعد حصول الاستعداد بالاسلام زالت عنه ظلمات
الملكات الردية ولهذا كان بعضهم يأتيه صلى الله عليه وسلم ويسلم بايديه للعمال فاكان يمسي

فاكان يمشي الا وقد دخل الايمان في عروقه وخالط لحمه ودمه والتعبير باللقي اولى من قول بعضهم
كابن الصلاح ومن تبعه من رأى النبي صلى الله عليه وسلم لانه يخرج من الاعمى ابن ام
مكتوم ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد وانما قال اولى ولم يقل الصواب لانه يمكن
توجيه كلام هذا البعض بان يحمل الرؤية على ما هو اعم من الرؤية بالفعل او بالقوة واللقي في
هذا التعريف كالجنس وقولي مؤمنا كالفصل يخرج من قصل له اللقاء المذكور لكنه في حال كونه
كافرا ولم يحصل له بعد اسلامه فانه بسبب عشاوة الكفر لم يشاهد انوار النبوة قال
الله تعالى وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون ومن هذا قال بعضهم ان المشركين
قد شاهدوا محمدا عبد الله ولم يشاهدوا محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولي به فصل
ثان يخرج من لقيه مؤمنا لكن بغير من الانبياء كاهل الكتاب قيل ان الكتابي انه كان مؤمنا
بما جاء به نبيه كان مؤمنا بنبينا ايضا فلا يصح افراده وانه لم يكن مؤمنا بجميع ما جاء به فليس
بمؤمن اصلا وحصل الاحتراز عنه بالفصل الاول واجيب عنه باختيار السهو الاول ومنع
الملازمة لاحتمال ان لا يكون بلغه ان نبيه امر باتباع نبينا صلى الله عليه وسلم وبعد بلوغه
ايضا قد لا يثبت عنده باول الحالة انه هو فلا يؤمن به ثم يموت قيل انه يتقرر امر نبوته
صلى الله عليه وسلم لكن هل يخرج من لقيه مؤمنا بانه سيبعث ولم يره لتلك البعثة كبحيرا الراهب
فيه نظر اي تردد فرده ارد اللقاء حال نبوته يخرج عن كلامه ومن اراد اعم يدخل ونقل عن
المصنف انه قال قلت مرجحا احد هاء نبي بعد التردد انه الصحيح وعد صاحب الاحكام الظاهر
فلا تحصل الا عند حصول مقتضيها في الظاهر وحصول في الظاهر يتوقف على البعثة وقولي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)